التحويل العائلي

يتم التحويل العائلي بين الأصول والفروع حتى الدرجة الثانية وما بين الأزواج والأخوة.

يقوم مركز المقاصة والحفظ المركزي بكافة عمليات التحويل العائلي على الأوراق المالية العائدة للشركات المدرجة لدى سوق دمشق للأوراق المالية، حيث يشترط في الأوراق المالية المراد تحويلها أن تكون:

- مودعة لدى مركز المقاصة والحفظ المركزي، وإن لم تكن مودعة يتم إيداعها أولاً من أجل البدء بعملية التحويل.
- غير مقيدة بأي قيد من قيود الملكية التي تمنع التصرف بها.
- يتم تحويل الأسهم العائدة للقُصَّر بإذن من القاضي الشرعي بالتحويل. ويترتب على على المحيل والمحال له (أو النائب عن الغير) القدوم إلى مركز المقاصة والحفظ المركزي من أجل القيام بما يلي:

ويترتب على على المحيل والمحال له (أو النائب عن الغير) القدوم إلى مركز المقاصة والحفظ المركزي من أجل القيام بما يلي:

أولاً: تقديم المستندات والوثائق التالية:

- صورة عن وثائق إثبات الشخصية لكل من المحيل والمحال له (هوية شخصية،جواز سفر، قيد مدني فردي).
- ما يثبت صلة القرابة بين المحيل والمحال له مثل (دفتر العائلة، بيان عائلي، شهادة ميلاد، جواز السفر، عقد زواج).
- عنوان معتمد لكل من المحيل والمحال له.
- وثيقة النيابة عن الغير مصدّقة أصولاً (إن وجدت).

ثانياً: ملء طلب التحويل من قبل المحيل والمحال له (أو النائب عن الغير) بالمعلومات المطلوبة، وتوقيعه أمام موظف المركز المختص.

ثالثاً: تسديد بدل نقل ملكية الأسهم والبالغ (0.005) خمسة بالألف من القيمة السوقية ومن الطرفين (المحيل والمحال له)، على ألا تقل عن (25,000) ل.س خمس وعشرون ليرة سورية من كل طرف.

يتم احتساب البدل وفق المعادلة التالية: (سعر الإغلاق للسهم المراد تحويله* عدد الأسهم المراد تحويلها * 005.0*2). في حال تم التحويل بناءً على وكالة فيجب أن تنص الوكالة صراحةً على حق الوكيل بتحويل الأوراق المالية.

رابعاً: يقوم المركز بتنفيذ عملية التحويل العائلي ويقدم لطالب التحويل صورة طبق الأصل عن طلب التحويل العائلي بعد تنفيذه.